

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨١٤ لسنة ١٩٦٢

في شأن تعيين رئيس قسم العلوم النظرية والهندسة العامة
بالمدرسة الفنية العسكرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى
الدولة والقوانين المعدلة له ،

وعلق القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الجامعات في الجمهورية
العربية المتحدة والقوانين المعدلة له ،

وهي موافقة وزير التعليم العالي والمجلس الأعلى للجامعات بتاريخ
١٩٦٢/١/١١ على نقل السيد الدكتور إبراهيم السيد عبد النبي أستاذ الهندسة
الميكانيكية بجامعة أمبوط إلى الكلية الفنية العسكرية ،

قرر :

مادة ١ - يعين السيد الأستاذ الدكتور إبراهيم السيد عبد النبي رئيسا
لقسم العلوم النظرية والهندسة العامة بالكلية الفنية العسكرية براتب قدره
١٣٨٠ جنيه في السنة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا
من ١٩٦٢/١/١١

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ ذى الحجة سنة ١٣٨١ (٢٠ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٣ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلق قانون نظام موظفى الدولة الصادر القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ ،
والقوانين المعدلة له ،

وعلق المرسوم بقانون رقم ١٥٨ لسنة ١٩٥٢ بانشاء ديوان الموظفين ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٢ لسنة ١٩٦١ بتشكيل ومسؤوليات
ديوان الموظفين ،

وعلق ميزانية الدولة للعام المالى ١٩٦٢/١٩٦١

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٠٦ لسنة ١٩٦٢ بانشاء وظائف
بديوان الموظفين ،

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٦ لسنة ١٩٦٢

تعيين وكيل للمدير العام للإسكان والمرافق
محافظة الإسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلق القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين
المعدلة له ،

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٦٨ لسنة ١٩٦٢ بتعيين السيد / حسين
عبد الرازق قنديل رئيساً ومفوضاً متذوباً لمجلس إدارة الشركة المصرية
للبانى الحديثة (الشمس) ،

قرر :

مادة ١ - يعين :

السيد / حسين عبد الرازق قنديل المدير العام لمحافظة القاهرة من درجة
مدير عام وكيل للمدير العام للإسكان والمرافق محافظة الإسكندرية
بدرجة وكيل وزارة مساعد مع استمرار إعانته للشركة المصرية للبانى الحديثة
(الشمس) .

والسيد / محمد عبد المنعم سيد خربوش مراقب عام الإيرادات
والمحروقات بمحافظة الإسكندرية من درجة مدير عام وكيل للمدير العام
للإسكان والمرافق بالمحافظة المذكورة بدرجة وكيل وزارة مساعد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلق وزير الإسكان
والمرافق تنفيذه ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ ذى الحجة ١٣٨١ (١٢ مايو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة
رقم ١٨٤٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية
المعدل بالقانون رقم ١٥١ لسنة ١٩٦١ ؛
وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ باللائحة التنفيذية لقانون
نظام الإدارة المحلية ؛
وبعد الاطلاع على القرارات الجمهورية رقم ١٥٩ و ١٦٠ لسنة ١٩٥٩
المنتظمين لشراء السيارات اللازمة للوزارات والمصالح الحكومية ؛
وبعد الاطلاع على قرار الجلسنة الوزارية للشئون الاقتصادية المؤرخ
١٩٦٢/٤/١٢
وعلى مذكرة السيد نائب رئيس الجمهورية للخدمات ووزير الإدارة المحلية
المؤرخة ١٩٦٢/٥/٣٠

قرر :

مادة ١ - يصرح لوزارة الإدارة المحلية بشراء عدد ٤ سيارة ركوب
ماركة نصر ١٣٠٠ لاستعمالها في محافظات الورود على نواعي النشاط المختلفة.
مادة ٢ - يصرح لтельمس مدينة طوخ بشراء سيارة ركوب صغيرة ماركة
نصر ١١٠٠ لاستعمالها في الاتصالات المصلحة لهندسى صرف المياه والإنارة.
مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من
تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٥٠ لسنة ١٩٦٢

تعيين وكيلًا لوزارة العمل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيد / محمد مطران محمد وكيل الوزارة المساعد بمكتب
نائب رئيس الجمهورية وكيلًا لوزارة العمل مع تدبى مديرًا عاماً لمؤسسة
التأمينات الاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرر :

مادة ١ - عن كل من :
السيد / عبد العزيز فهمي الريدى وكيل المدير العام من الدرجة الأولى
بديوان الموظفين مديرًا عاماً للادارة العامة المستخدمي وزارة الإدارة المحلية،
والسيد / يحيى رياض سلام وكيل المدير العام من الدرجة الأولى بديوان
الموظفين مديرًا عاماً للادارة العامة للتنظيم وترتيب الوظائف بديوان
المذكور .

مادة ٢ - على وزير الدولة تنفيذ هذا القرار ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٤٤ لسنة ١٩٦٢

تعيين مدير عام للشئون المالية والإدارية للهيئة العامة
لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٧ لسنة ١٩٥٧ بالتشاء الهيئة العامة

لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة والقرارات المعدلة له :

وعلى وزرانية الهيئة لسنة المائة ١٩٦٢/١٩٦١

قرر :

مادة ١ - عين السيد / يوسف عن الدين دويدار المراقب المال
من الدرجة الأولى بوزارة الخزانة مديرًا عاماً للشئون المالية والإدارية
بالهيئة العامة لتنفيذ برنامج السنوات الخمس للصناعة براتب قدره ١٣٠٠ جنيه
سنويًا مع منحه بدل تأهيل وقدره ٣٦٠ جنيه سنويًا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ الحرم سنة ١٣٨٢ (١١ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر